

صورة
فوتوغرافية
حديثه
للطالب
٦×٣

محافظة

مديرية التربية والتعليم

إدارة التعليمية

مدرسة

طلب

التحاق بمدرسة تربية خاصة

اسم الطفل :
الجنسية : الديانة
عنوان السكن : رقم التليفون (إن وجد)
تاريخ الميلاد : / / جهة الميلاد :
..... (يوم) (شهر) (سنة)
السن في أول أكتوبر :
السنة الدراسية المراد التحاق الطالب بها المرحلة
اسم الوالد / ولي الأمر : الرقم القومي (إن وجد)
رقم البطاقة الشخصية / العائلية سجل مدني بتاريخ / /
عمل الوالد / ولي الأمر
عنوان العمل رقم التليفون
صلة القرابة لولي الأمر في حالة وفاة الوالد او في حالة تواجده خارج البلاد
عنوان ولي الأمر الذي يمكن مراسلته عليه :

توقيع ولي الأمر

تحريرا في / /

.....
.....
.....
.....
.....

رئيس اللجنة (مدير المدرسة)

التوقيع

تحريرا في / /

مدرسة:

مديرية التربية والتعليم بمحافظة

إدارة التعليمية

إيصال

استلمت أنا الطالب المقدم من السيد

بشأن
مستوفيا كافة متطلبات الحصول على الخدمة وقيد الطلب برقم بتاريخ / /

التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة / /

توقيع الموظف المختص

()

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ فى شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمه طلب الالتحاق بمدارس التربية الخاصة : الفكرية / الأمل للصم وضعاف السمع/ ضعاف البصر / النور للمكفوفين بوزارة التربية والتعليم ، تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ١٩٩٩/٨/١ كثمره للتعاون بين وزارتي التنمية الاداريه ، والتربية والتعليم والمحافظات- من تحديد للمستندات والأوراق، والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة ، والتوقيعات الزمنية المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها . وأى مخالفه لذلك ترتب المسؤولية وذلك على النحو التالى :

أولا : المستندات والأوراق المطلوبة :

– أصل شهادة ميلاد الطفل أو مستخرج رسمي منها ، مع مراعاة الأعمار المحددة للقبول بمدارس التربية الخاصة وهى :

من ٥ - ٧ سنوات لمدارس الصم .

من ٦ - ٨ سنوات لمدارس ضعاف السمع ، النور للمكفوفين ، ضعاف البصر .

ومن ٦ - ١٢ سنة لمدارس التربية الفكرية.

ويؤخذ فى الاعتبار حدود التجاوز المسموح به باللائحة التنظيمية لمدارس وفصول التربية الخاصة فى حالة وجود أماكن خالية بالمدرسة .

– استمارة (٢) صحة مدرسية أو البطاقة الصحية للطفل .

– عدد ٣ صور فوتوغرافية حديثة للطالب لـ (طلب الالتحاق / كارنية التأمين الصحي / الكارنيه المدرسى).

* وفى جميع الأحوال تقوم المدرسة بإحالة الطفل إلى (وحدة الصحة المدرسية / مستشفى حكومى / عيادة تأمين صحى) لإجراء الفحوص الطبية والنفسية والعقلية (نسبة الذكاء ، قياس السمع ، قياس الإبصار) واعداد التقارير الخاصة بها.

ثانيا : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

- تؤدى الخدمة بدون رسوم (حيث تقوم مديريات التربية والتعليم بسداد الرسوم المقررة بقوانين لطلاب التربية الخاصة من

حسيلة رعاية اليتامى وذلك بناء على موافقة وزير التربية والتعليم بتاريخ ١٩٩٨ / ١٢ / ٣١).

ثالثا : التوقيعات المحددة لإنجاز الخدمة :

تلتزم جهة الإدارة بقبول الطفل للالتحاق بمدارس التربية الخاصة : الفكرية / الأمل للصم وضعاف السمع / ضعاف البصر / النور للمكفوفين بصفة مؤقتة فى ذات يوم تقدمه للالتحاق بها .

كما تعلن قرارها فى القيد النهائى للطفل عقب انتهاء فترة الملاحظة والتى لاتقل عن أسبوعين من تاريخ قبوله المؤقت .

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أى مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات التالية :-

المحافظة : ت :

هينه الرقابة الإدارية : المركز الرئيسى بالقاهرة : ت ٠٢/٢٩٠٢٧٢٨ .

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت :